

الجواب:

الثعلب لا يجوز بيعه لأنه لا نفع فيه

أما أكله فقد أباحه الشافعي وغيره والصواب أنه لا يجوز أكله وهو قول الجماهير

لدخوله تحت نهيه صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذي ناب من السباع

الرابط الاصيلي